

الأول والثاني والثالث. وأمّا الرابع فلا معاقبة فيه لأنه إن كان سالمًا امتنع كفه، وإن كان محذوفًا ففيه سبب واحد، ولا زحاف فيه البتّة^(١). وهذه صورة ذلك في الضرب السالم :

مفاعيلن مفاعيلن مفاعيلن مفاعيلن

وهذه صورة ذلك في الضرب المحذوف :

مفاعيلن مفاعيلن مفاعيلن فعولن

وأمّا الرمل إذا كان وافيًا على ستة أجزاء فالمعاقبة فيه (بين الكف والخبن)^(٢) في أربعة مواضع، وهي في^(٣) نون كل فاعلاتن وألف ما يليه، فاعلاتن كان أو غيره. ولا معاقبة في^(٣) نون فاعلن وألف ما يليه. وهذه صورة ذلك :

فاعلاتن فاعلاتن فاعلن فاعلاتن فاعلاتن فاعلاتن

وإن اعتلّ الضرب بقصر أو حذف لم يمنع ذلك المعاقبة فيه في^(٣) ألفه ونون ما يليه.

وهذه صورة ذلك في القصر :

فاعلاتن فاعلاتن فاعلن فاعلاتن فاعلاتن فاعلن

وهذه صورة ذلك في الحذف :

فاعلاتن فاعلاتن فاعلن فاعلاتن فاعلاتن فاعلن

(١) في أ : وإن كان محذوفًا فلا زحاف فيه البتّة.

(٢) ما بين القوسين زيادة في ب.

(٣) في أ : بين.